

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.42

14 June 1994

ARABIC

Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان



وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

نيبال

[١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤]

أولاً - الأرض والشعب

- نيبال مملكة مستقلة ذات سيادة ووحدة لا تتجزأ في جنوب آسيا. وتقع على السفوح الجنوبية لجبال هيمالي بين الصين شمالاً والهند جنوباً، وتحتل موقع رئيسي واستراتيجياً. وقد ظلت نيبال لقرون دولة مستقلة ذات سيادة. ولم ت تعرض للغزو مطلقاً، ولم تقم أي دولة أجنبية باحتلال البلد ولا التدخل في شؤونه الداخلية أو الخارجية. ولم يرفرف أي علم أجنبي فوق نيبال.

- تبلغ مساحة نيبال १४७ १८१ كم^². وعدد سكانها، وفقاً للتعداد الوطني للسكان لعام १९९१، १८ ४९१ نسمة منهم ० ९७ १८ في المائة २२० ९७४ رجالاً و १२३ ९८८ نساء؛ و २७० ९२० في المائة منهم ريفيون تشكل الزراعة عملهم الرئيسي. ونسبة ५४,५ في المائة من السكان الذكور ملمة بالقراءة والكتابة بينما تقتصر نسبة الإللام بالقراءة والكتابة بين النساء على २५ في المائة فقط. والكثافة السكانية هي १२५,६ شخصاً في الكيلومتر المربع الواحد. وهناك، وفق التعداد السكاني، ७२१ ३ २२८ أسرة في نيبال ومتوسط حجم الأسرة ५,६ أشخاص. ونسبة السكان الحضريين هي ९,२ في المائة. ونسبة ४२,४ من مجموع السكان هي ممن تقل أعمارهم عن १४ سنة ونسبة ५,८ في المائة من السكان هي ممن تزيد أعمارهم على ६० سنة. ونسبة عدد السكان الذين تتراوح أعمارهم بين الـ १५ والـ ६० سنة هي ५१,८ في المائة. ويقدر نصيب الفرد من الدخل ب १७० دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، وما تزال نسبة تبلغ ४٠ في المائة من الشعب تعيش تحت خط الفقر.

٣- والجزء الأكبر من السكان (٨٦,٥ في المائة) هندوس، وهناك عدد كبير من الطوائف الدينية مثل البوذيين (٧,٧ في المائة) والمسلمين (٣,٥ في المائة) وغيرهم (٢ في المائة). وهذه الجماعات من الشعب بمعظمه فوق أجزاء مختلفة من البلد ومقسمة إلى طوائف وجماعات اثنية كثيرة. ونيبال بلد متعدد الإثنيات ومتنوع اللغات. ولكل مجتمع محلي أو جماعة أو قبيلة لغتهم الأصلية الخاصة بهم. والنيلالية هي اللغة الأصلية لـ ٥٠٪ في المائة من السكان. ولذلك أصبحت اللغة النيلالية اللغة الرسمية للأمة. وجميع لغات مختلف المجتمعات المحلية التي يجري التكلم بها بوصفها اللغة الأصلية في شتى أجزاء المملكة هي اللغات الوطنية لنيبال. ولكل مجتمع محلي، بمقتضى دستور مملكة نيبال لعام ١٩٩٠، الحق في المحافظة على لغته وتراثه المكتوب وثقافته وتشجيعها وعلى إدارة المدارس حتى المستوى الابتدائي بلغته الأصلية.

٤- والمؤشرات الاقتصادية - الاجتماعية والثقافية الأخرى لنيبال هي كما يلي:

٢١,٥	-	معدل زيادة الناتج القومي الإجمالي
١٧,٣	-	متوسط معدل التضخم
٧٥,٦	-	الدين الخارجي
٣٩,٨	-	ميزان المدفوعات
٤٣	-	متوسط معدل البطالة
٥٤,٦ سنة	-	متوسط العمر المتوقع
١٠٢	-	متوسط معدل وفيات الرضع (كل ٠٠٠ من أحياء المواليد)
٨٥٠	-	متوسط معدل وفيات الأمهات (كل ٠٠٠ من أحياء المواليد)

٥- والبلد مؤلف من ٧٥ منطقة و ٥ أقاليم للتنمية هي: الشرقي والمركي والغربي والأوسط والغربي الأقصى. وهذه التجمعات مستمدّة بصورة رئيسية من الوضع الجغرافي للبلد. ويعيش الشعب من مختلف الديانات والطوائف في انسجام تام، وتقوم الثقافة والمجتمع في المملكة على أساس التسامح الديني والانسجام لا المواجهة. وكانت توجد، حتى عام ١٩٦٤، تقسيمات طبقية بين الناس. ولكن قانون ملوك عين (قانون المملكة)، الذي أدخل عام ١٩٦٤، أبطل نظام الطبقات وألغى جميع الأحكام القانونية القائمة على نظام الطبقات. وأصبحت أي مخالفة لهذا الحكم يعاقب عليها قانوناً، بمقتضى الدستور الجديد.

ثانيا - الهيكل السياسي العام

٦- ونيبال دولة قديمة في العالم. غير أن تاريخ نيبال، كأمة موحدة، لم يبدأ إلا عام ١٧٦٩ عندما قام مؤسس نيبال الحالية الملك العظيم بريثغينا رايان شاه بتوحيد مجموعة من الدول والمقاطعات الاقطاعية الصغيرة المنتاثرة في دولة واحدة عاصمتها مدينة الوادي كائندو. إلا أن ملوك أسرة شاه، وبعد مجرزة كوت الرهيبة، عام ١٨٤٦، أضاعوا سلطتهم لصالح رؤساء الوزارات من أسرة رانا. وكان ذلك بداية الـ ١٠٤ أعوام من الحكم الأوليغاركي لأسرة رانا التي تعرف في نيبال بأنها "أحلك فترة" في التاريخ.

٧- بل ان نيبال لم تكن معروفة، حتى منتصف هذا القرن، إلا بدرجة قليلة جداً خارج جنوب آسيا. فقد جرب نظام حكم رانا المحافظ، الذي حكم البلد تقريباً في فترة حاسمة جداً من تاريخ العالم، كل شيء ممكن بالفعل لإبقاء نيبال خارج نطاق تأثير التحول السياسي والصناعي الذي كان يحدث في أجزاء أخرى من الكره الأرضية. ولم يكن هناك أي دستور مكتوب أو حقوق أساسية أو حريات جوهرية للشعب. ولم يكن هناك أي وجود لمفهوم السلطة القضائية المستقلة أو سيادة القانون أو حقوق الإنسان.

٨- وكانت سنة ١٩٥١ تمثل نقطة التحول في تاريخ نيبال عندما حررت ثورة الشعب البلد من نظام حكم رانا. ففي عام ١٩٥٣ أدخل الملك الراحل ماهendra بير بيكرام شاه دف دستوراً جديداً يوفر شكلاً برلمانياً من أشكال الحكم، وفي بداية ١٩٥٩ أجريت بمقتضى ذلك الدستور أول انتخابات شعبية على الاطلاق على أساس حق البالغين في الانتخاب. وحصل حزب الكونغرس النيبالي الذي كان يرأسه الراحل ب. ب. كوارالا على الأغلبية المطلقة من المقاعد (٧٤ من ١٠٩) في مجلس النواب - أدنى المجلس وأصبح ب. ب. كوارالا أول رئيس وزراء منتخب في البلد. وهكذا تسلمت الحكومة المنتخبة السلطة لأول مرة في تاريخ نيبال، ولكن هذه التجربة لم تدم طويلاً. ففي ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٦٠، أعلن الملك ماهاندرا حالة الطوارئ واستلم سلطة الدولة وحل الوزارة المنتخبة ديمقراطياً وعمرها ١٩ شهراً. وجرى حل البرلمان وحضر الأحزاب السياسية وإدخال نظام "باتشایات" الذي لا أحزاب فيه. وتم إصدار دستور جديد في ١٩٦١ وأُنطئت سيادة الدولة بالعرش وكانت جميع السلطات التشريعية والإدارية والقضائية تصدر عنه. وبذلك كان الملك في مركز الآلية الحكومية وفي قمتها. وبالرغم من أن الشعب لم يبن إلا القليل من الحقوق المحددة التي تحميها المحكمة العليا فإن حقوق الإنسان الأساسية والحريات الجوهرية لم تكن تشكل جزءاً من الدستور بالمعنى الحقيقي.

٩- وبعد حركة شعبية قامت في ١٩٩٠ تم حل نظام باتشایات الذي لا أحزاب فيه. وتم إصدار دستور ديمقراطي جديد في السنة نفسها. وقد أرسى الدستور الجديد، المعروف بدستور مملكة نيبال، لعام ١٩٩٠، والذي سوف يشار إليه فيما يلي بوصفه الـ "دستور". حكما متعدد الأحزاب وتعددياً ديمقراطياً برلمانياً على أسلوب ويستمنستر أشبه ما يكون بأسلوب الحكم في بريطانيا العظمى: الملك فيه هو رئيس الدولة، ورئيس الوزراء مسؤول أمام البرلمان بوصفه رئيساً للحكومة مع سلطة قضائية مستقلة. والبرلمان هيئة تشريعية ذات مجلسين، ولكن المجلس الأدنى، أي مجلس النواب هو، كما في البلدان البرلمانية الأخرى، أقوى من الجمعية الوطنية، أي المجلس الأعلى. والسلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية للمملكة محددة جيداً ومنفصلة عن بعضها بحكم الدستور. والسلطة التنفيذية للبلد، المسؤولة عن إصدار التوجيهات العامة وعن مراقبة إدارة المملكة وتنظيمها، منوطة صاحب الجلالة الملك ومجلس الوزراء، أي الوزارة. ويعين صاحب الجلالة الملك، بوصفه رئيس الدولة، زعيم الحزب الذي ينال الأغلبية في مجلس النواب رئيساً للوزراء يشكل مجلس

الوزراء بتوصية منه وتحت رئاسته. ورئيس الوزراء والوزراء الآخرون مسؤولون مسؤولية جماعية أمام مجلس النواب، والوزراء الآخرون مسؤولون مسؤولية جماعية أمام مجلس النواب، والوزراء الآخرون مسؤولون مسؤولية فردية كل عن شؤون وزارته أمام مجلس النواب وكذلك أمام رئيس الوزراء.

١٠ - ويكون البرلمان من صاحب الجلالة الملك ومن مجلسي البرلمان وهما مجلس النواب والجمعية الوطنية. ويكون مجلس النواب من ٢٠٥ من الأعضاء المنتخبين من دوائر انتخابية لانتخاب شخص واحد على أساس النظام الذي يقضي بأن يكون للشخص الواحد - صوت واحد من خلال الاقتراع السري الذي يقوم به المواطنين النيباليون ممن بلغوا سن الـ ١٨ سنة. وت تكون الجمعية الوطنية من ١٠ عضواً، يعينهم صاحب الجلالة الملك من بين الأشخاص الذين يتمتعون بسمعة طيبة، و٣٥ من بينهم ثلاثة نساء ينتخبهم مجلس النواب على أساس نظام التمثيل النسبي بواسطة الصوت الواحد القابل للتحويل؛ و١٥ ينتخبون من ٥ أقاليم نامية على أساس نظام الصوت الواحد القابل للتحويل من قبل مجموعة انتخابية تتكون من رؤساء ونواب رؤساء وأعضاء لجان تنمية المقاطعات في كل إقليم ومدة عضوية أعضاء مجلس النواب خمس سنوات. والجمعية العامة مجلس دائم تنتهي مدة عضوية ثلث أعضائها كل سنتين.

١١ - وباستثناء ما يرد النص عليه بخلاف ذلك صراحة في الدستور، فالبرلمان مخول بسن أي قانون. ومشروع القانون الذي يقره مجلس البرلمان يحول إلى المجلس الآخر بأسرع ما يمكن وإذا أقر المجلس الملتقي مشروع القانون فإنه يقدم إلى صاحب الجلالة الملك للموافقة الملكية. ويصبح مشروع القانون قانوناً بمجرد أن يمنح جلالته الموافقة الملكية عليه وفقاً للدستور. وتُفْوَضُ الحكومة في سن القواعد أو اللوائح بمقتضى سلطة تشريعية تمنع لها بمقتضى قانون من البرلمان.

١٢ - وفي حالة التعارض بين أحکام القانون النيبالي وأحكام معاهدة دولية تكون المملكة طرفاً فيها، فإن حكم المعاهدة هو الذي ينطبق، بمقتضى قانون المعاهدات النيبالي رقم ٢٠٤٧ (١٩٩٠). والسلطة القضائية في البلد جهاز مستقل. وتمارس المحاكم والهيئات القضائية الأخرى السلطة المتعلقة بالعدل في المملكة وفقاً لأحكام الدستور، والقوانين ومبادئ العدل المعترف بها عالمياً. وتضم السلطة القضائية للبلد ٧٥ محكمة محلية و ١١ محكمة استئناف ومحكمة عليا واحدة. ويعين صاحب الجلالة الملك رئيس قضاة المحكمة العليا بناءً على توصية المجلس الدستوري، وهو هيئة دستورية تتتألف من رئيس الوزراء، ورئيس القضاة، ورئيس مجلس النواب، ورئيس الجمعية الوطنية، وزعيم المعارضة في مجلس النواب بوصفهم أعضاء فيه. ويعين صاحب الجلالة الملك القضاة الآخرين في المحكمة العليا ومحاكم الاستئناف والمحاكم المحلية بناءً على توصية من مجلس القضاة. ولا يعتبر القضاة في نيبال جزءاً من موظفي الخدمة المدنية، وقد حدّدت أحكام خدمتهم وشروطها بالقانون حسبما يتطلب الدستور ذلك. وبالإضافة إلى المحاكم المذكورة أعلاه، يوجد حكم في الدستور يقضي بجواز أن ينص القانون على إنشاء أنواع خاصة من المحاكم العليا والصغرى بغرض النظر في أنواع خاصة من القضايا بشرط عدم جواز إنشاء أي محكمة خاصة عليها أو صغرى بغرض النظر في قضية واحدة بعينها.

ثالثا - الإطار القانوني العام الذي تحمى داخله حقوق الإنسان

١٣ - ينص الدستور صراحة، ضمن جملة أمور، على أن ضمان حقوق الإنسان الأساسية لكل مواطن في نيبال، ونظام الديمقراطية المتعددة الأحزاب، وإنشاء نظام قضائي مستقل قادر على تحويل مفهوم سيادة

القانون إلى حقيقة حية هي السمات الأساسية (المبادئ) للدستور التي لا تخضع للتعديل. ويرد في الباب الثالث من الدستور تقنيين لجميع الحقوق والحرفيات التي يعترف بها المجتمع الدولي من خلال شتى الصكوك الدولية وكذلك الإقليمية التي تشمل حقوق الإنسان والتي تعتبر نبيال طرفاً فيها بوصفها حقوقاً أساسية للمواطن. وعلى هذا، يمكن تسمية الباب الثالث (المواد ٢٣-١١) من الدستور بأنه قانون الحقوق في نبيال*. وينص الدستور أيضاً على سبل الانتصاف ووسائل الإنفاذ الفعالين للحقوق التي يخولها الباب المذكور. كما أن المبدأ الأساسي للفقه الحديث القائل بأن السلطة القضائية الفعالة والمستقلة هي وحدها القادرة على حماية الحقوق الأساسية للمواطن وإنفاذها هو من الأمور المعترف بها في نبيال، فالمحكمة العليا مخولة، بمقتضى ولايتها القضائية غير الاعتيادية، أن تحمي هذه الحقوق بإصدار شتى أشكال الأوامر القضائية بما في ذلك أمر الإحضار أمام المحاكم، وأمر الامتنال، وأمر سلخ الدعوى، وأمر الحظر وأمر الاعتراض القضائي.

٤- والدستور، بمقتضى المادة ١ منه، هو القانون الأساسي للبلد وجميع القوانين التي تتعارض معه تعتبر باطلة. وهذا الحكم يزيد من ضمان الحقوق الأساسية الممنوحة في الدستور. وإذا كان أي قانون لا يتتسق مع الدستور لأنّه يفرض قيداً غير معقول على التمتع بالحقوق الأساسية الممنوحة في الدستور أو استناداً إلى أي أساس آخر. فإن للمحكمة العليا، ممارسة منها لولايتها القضائية غير الاعتيادية (سلطة إعادة النظر) بمقتضى المادة ٨٨ (١) من الدستور، وعقب التماس، يقدمه أي مواطن نبيالي. أن تعلن بطلان أي قانون إما من بدء صدوره أو من تاريخ إصدار حكمها، إذا تبين أن القانون موضع البحث مخالف للدستور. وقد كانت هناك مناسبات، بعد إعلان الدستور الجديد، حكمت فيها المحكمة العليا ببطلان بعض القوانين استناداً إلى مخالفتها للدستور.

٥- يعتبر العمل على تعزيز الرفاهية العامة للشعب بإصدار أحكام تحمي وتشجع حقوق الإنسان، أحد المبادئ التوجيهية لسياسة الدولة. ولهذه الغاية فإن الدولة ستقوم، ضمن جملة أمور:

(أ) اتباع سياسة تعزز ظروف الرفاهية العامة عن طريق إصدار أحكام لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها بالمحافظة على الهدوء والنظام في المجتمع;

(ب) اتباع سياسة ترفع مستوى معيشة الجمهور من خلال تنمية الهياكل الأساسية كالصحة والتعليم والإسكان والعملة للناس في جميع المناطق؛

(ج) اتباع سياسة تقوي أواصر الوحدة الوطنية وتحافظ على التنوع الثقافي في البلد عن طريق تشجيع العلاقات الاجتماعية الصحية الحميمة فيما بين شتى الأديان والطبقات والقبائل والمجتمعات المحلية والمجموعات اللغوية وعن طريق المساعدة في تعزيز لغاتها وآدابها وتراثها المكتوب وفنونها وثقافاتها؛

(د) اتباع سياسة تؤدي إلى زيادة مشاركة النساء من السكان، في مهمة التنمية الوطنية عن طريق اتخاذ ما يلزم لتوفير التعليم والخدمات الصحية وفرص العمل لهن؛

* هذا النص متاح، للرجوع إليه، في ملفات مركز حقوق الإنسان.

(ه) اتباع سياسة تكفل اتخاذ الترتيبات الضرورية لحماية حقوق الأطفال ومصالحهم، وتتضمن عدم استغلالهم واتخاذ الترتيبات التدريجية لتحقيق مجانية التعليم؛

(و) اتباع سياسات مماثلة في مسائل التعليم والصحة والأمن الاجتماعي للأيتام، والنساء اللواتي لا معين لهن، وكبار السن، والعاجزين وكذلك ضمان حمايتيهم ورفاهيتهم؛ و

(ز) اتباع سياسة توفر العون القانوني المجاني للأشخاص المعوزين من أجل تمثيلهم القانوني تمشياً مع مبدأ سيادة القانون وتأميناً لإقامة العدل.

٦- ويتضمن الدستور، إلى جانب المعلومات المذكورة أعلاه، في مادته ٨٨ (٢) حكماً بالحق للمستدعي في أن تسمع أقواله، أو ما يصطلح الفقه الحديث على تسميته، دعوى الصالح العام، يخول المحكمة العليا بإصدار شتى أنواع الأوامر القضائية، حسب الاقتضاء، من أجل أي مسألة قانونية تطرأ في أي نزاع يتسم بالأهمية العامة أو يحظى بالاهتمام العام.

٦- ونهاياً، بوصفها عضواً في الأمم المتحدة وفي غيرها من المنظمات الدولية وكذلك الإقليمية، طرفاً في عدد كبير من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تشمل الصكوك التالية، دون أن تقتصر عليها:

انضمام	٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٣	الاتفاقية الخاصة بالرق
انضمام	٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٣	الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والنظم والممارسات الشبيهة بالرق
انضمام	١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٩	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها
انضمام	٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧١	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
انضمام	١٤ أيار/مايو ١٩٩١	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
انضمام	١٤ أيار/مايو ١٩٩١	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
انضمام	١٤ أيار/مايو ١٩٩١	البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
انضمام	١٢ تموز/يوليه ١٩٧٧	الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد
المرأة

تصديق ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩١

انضمام ١٤ أيار/مايو ١٩٩١

تصديق ١ آذار/مارس ١٩٨٩

تصديق ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠

انضمام ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٦٦

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة

الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية

اتفاقية حقوق الطفل

اتفاقية حقوق المرأة السياسية

١٧ - وفيما عدا في حالة استثنائية واحدة، فإن نيبال أصبحت طرفاً في الصكوك القانونية الدولية المذكورة أعلاه دون أي تحفظ؛ وبالتالي قبلت المملكة الولاية القضائية كمحكمة العدل الدولية في تفسير الصكوك الدولية وتطبيقاتها إذا كانت هذه الصكوك تنص على هذه الولاية القضائية. كما أن المحكمة طرف في شتى اتفاقيات منظمة العمل الدولية كالاتفاقية (رقم ٤) المعنية بالراحة الأسبوعية (في الصناعة)، والاتفاقية (رقم ١٠٠) المعنية بتساوي الأجور، والاتفاقية (رقم ١١١) المعنية بالاستخدام والمهنة، والاتفاقية (رقم ١٣١) المعنية بوضع حد أدنى للأجور، وغيرها.

- - - - -